

الذخيرة

تفريع العصبة اسم من يحوز جميع المال إذا انفرد أو يأخذ ما فضل وهم ثلاثة أقسام
عصبة بنفسه وعصبة بغيره وعصبة مع غيره فالأول كل ذكر لا يدخل في نسبته إلى الميت أنثى
وهم أربعة جد الميت وأصله وجد أبيه وجد جده يحجب الأقرب الأبعد فيقدم جد الميت ثم البنون
ثم بنوهم وإن سفلوا ثم أصله أي الجد أبو الأب وإن علا ثم بنو أبيه أي الإخوة ثم بنوهم وإن
سفلوا ثم بنو جده أي الأعمام ثم بنوهم وإن سفلوا ويقدم ذوو القربايتين على ذوي قرابة
كالشقيق على أخ الأب وأخت الأب والأم مع البنت عصبة مقدمة على أخ الأب وابن الأخ للأب والأم
أولى من ابن الأخ للأب وكذلك الأعمام ثم أعمام أبيه ثم أعمام جده والعصبة بغيره أربع من
النسوة اللواتي فرضهن النصف والثلثان يصرن عصبة بإخوتهم ومن لا فرض لها من الإناث وأخوها
عصبة لا تصير عصبة بأخيها كالعم والعمة المال كله للعم دونها والصعبة مع غيره كل أنثى
تصير عصبة مع أنثى أخرى كالأخت مع البنت وليس في العصبات من له فرض إلا ثلاثة الأب وجد
والأخت قال ابن يونس يقدم ابن الأخ للأب على ابن ابن الأخ الشقيق لقربه وإن كان أبوه أبعد
من أب الآخر وكذلك أبدا إن استوت منزلتهما فالشقيق أولى وإن اختلفت منزلتهما فالأقرب
أولى وكذلك العمومة في هذا وابن ابن عشرة بني ابن آخر المال بينهم بالسواء وابن عم
وعشرة بني عم آخر كذلك ولا يرث كل واحد ما كان يرث أبوه لأنهم يرثون بأنفسهم لا بآبائهم
وفي المقدمات يحجب أخ الأب ابن الأخ الشقيق